

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٣

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة بالمعهد الحديث لتكنولوجيا الحاسبات
القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛
وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن إنشاء الكليات
والمعاهد والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠
فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛
وعلى الترخيص رقم ١٦ لسنة ٢٠١٣ بالترخيص للمعهد الحديث لتكنولوجيا
الحاسبات واللغات بالبدرشين بتدريس مواد الشهادات اللاسلكية طبقاً للنظام العالمى
للاستغاثة والسلامة البحرية "GMDSS" ؛
وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ٢٣٧٦٣ لسنة ٦١ ق ؛
وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يضاف البند التالى إلى الكشف رقم (٢) المرفق بالقرار الوزارى
رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه :

() المعهد الحديث لتكنولوجيا الحاسبات واللغات بالبدرشين :
شعبة اللاسلكى .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،
ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى يوم ٢٧ من رجب سنة ١٤٣٤ هـ (الموافق ٢٠١٣/٦/٦ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الفريق اول / عبد الفتاح السيسى